

سنن ابن ماجه

2598 - حدثنا علي بن ميمون الرقي وأيوب بن محمد الززان وعبد الله بن سعيد قالوا ثنا معمر بن سليمان . أنبأنا الحجاج بن أرطاة عن عبد الجبار بن وائل عن أبيه قال استكرهت امرأة على عهد رسول الله ﷺ . فدرأ عنها الحد وأقامه على الذي أصابها . ولم يذكر أنه جعل لها مهرا . K ضعيف